

# الناسخ والمنسوخ في السنة 86 صيام ثلاثة أيام من كل شهر للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 71 01 1202

مصطفى العدوي

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد. هذا مجلس من مجالس مدارس الناسخ والمنسوخ مع شيخنا فضيلة الشيخ ابي عبدالله مصطفى ابن العدوي حفظه الله تعالى. وواصلنا في كتاب الناسخ منسوخ في السنة النبوية الى قول شيخنا في هذا الكتاب او الحديث عن صيام ثلاثة ايام من كل شهر هل نسخ بصيام رمضان؟ ام ان الخبر في هذا لم يصح؟ اخبر عبدالرحمن بن ابي ليلى والحديث عند الامام ابي داود رحمه الله انه قال حدثنا اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امرهم بصيام ثلاثة ايام من كل شهر حتى انزل رمضان. قال فشق الصيام عليهم وكانوا قوما لم يتعودوا الصيام فانزل الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه ثم رخص للمريض والمسافر تفضل عن عبدالرحمن بن ابي ليلى اورد هذا الحديث الامام ابو داود في ايوه. في سننه. قال حدثنا اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا اصحابنا. نعم. حدثنا

اصحاب محمد تفرق في عند ابي داود قال اصحابنا. عند عند الامام البخاري في المعلقات قال حدثنا اصحاب محمد لكنه لم يرد بذكر سلاسة ايام تكلم مباشرة عن رمضان. ونحن سنناقش السند مرتبنا بالمد. نعم. اذا قال حدثنا اصحابنا لا تفيد انهم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لان عبدالرحمن بن ابي ليلى تابعي. نعم وبالمناسبة ابنه محمد ابن عبدالرحمن ضعيف. نعم. اما عبدالرحمن الاب ثقة

لكن اصحابنا له اصحاب في مسل سنه. اما اذا قال اصحاب محمد عن النبي عليه الصلاة والسلام اصبحت متصلة لكن اصحابنا غامضة. نعم. اما ما تشير اليه الى البخاري اورده معلقا. انه في المعلق اولا سننظر الى متن البخاري وننزل الى سند البخاري في مقام اخر لان المعلق في البخاري المحذوف في السند سند محذوف من السند مبتدأه. نعم. فصاعدا فلازم نحس من اخرجه. فلن نعتمد رواية البخاري. نعم. المعلقة والمعلقات التي في البخاري ليست على شرطه ولذلك تحدث او هام احيانا من بعض المخرجين او بعض المطلعين الذين لا يدققون. يقرأ الحديث معلقا في البخاري ويقول اخرجه البخاري يقول اقسام بالله ان اخرجه البخاري. وهو صادق الحديث موجود في البخاري لكن موجود معلقا والمعلق في البخاري قد يكون صحيحا وقد يكون ضعيفا. اتضح الامر ايه يا شيخ نعم احسن الله كان يلزم الله بيارك فيك. يلزم التدقيق في البس حول كلمة حدثنا اصحابنا هل هي الاصوب ام حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم؟ لان الخلاف ممكن يدمر كل الحديث ولا نقف عنده تفضل اه اعيد النص ام انت ذكرت السند الرواية التي عند الامام ابي داود فيها

بول عبدالرحمن بن ابي ليلى حدثنا اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امرهم بصيام ثلاثة ايام من ثم انزل رمضان وكانوا قوما لم يتعودوا الصيام. وكان الصيام عليهم يعني لما وصل المدينة نعم. امرهم بالصيام ثلاثة ايام امر. نعم هكذا قال. نعم. فلما نزل رمضان شق عليهم فايضا جاء التخفيف في رمضان نعم. فكان من لم يصم اطعم مسكينا. فنزلت هذه الاية فمن شهد منكم الشهر فليصمه. فكانت الرخصة المريض والمسافر فامروا بالصيام. هكذا نعم. اورد الرواية بنصها. نعم. والسؤال زعم بعض العلماء ان هذه الثلاثة ايام كانت فرض ونسخ بصيام رمضان. فهل يسلم مفاد الحديث المذكور. نعم. نعم. امروا والامر يقتضي الوجوب الا اذا صرفه صارف. فلما نزل رمضان نسخ ذلك

لكن الاشكالية الان يعني ان ثبت الخبر فتم النسخ. ان ثبت الخبر فتم النسخ. ان لم يثبت الخبر فلا انشغال لنا به. بس احسن الله اليك شيخنا. آآ نطلق آآ العنان لبعض الاسئلة حول الصيام بصفة عامة ان اذنت في ذلك. اتفضل. آآ صوم الكفارة آآ رجل عليه صيام كفارة من رمضان آآ عفوا صيام كفارة من حلف يمين او ما شابه ذلك اه سم اصابه مرض. وليس معه مال يعني يطعم به المساكين فهل يسقط عنه الصيام بالكلية اذا كان مرض ملازما له او مرض مزمن ام ان عليه ان يكفر بالمال اذا؟ يعني هو لم يستطع الصوم ولا فقير. ولا الاطعام لا يكلف الله نفسا الا وسعها. هو تبقى في زمته طبعاً. لكن اذا مات في هذه الحالة

هل يصوم عنه اولياؤه ام لا الوجهان القائمان ليس على الوجوب. لكن في الباب وحديث قد يستأنس به بعض الفقهاء وحديث منى بنت الحارس رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم من اخذ اموال الناس تريد ادائها ادى الله عنه. ومن اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله. لذلک ميمونة رضي الله عنها كانت تستدين تتأول هذا الحديث. اتفضل. احسن الله اليك شيئا. يعني ما هو الله يبارك فيك واياك. ما هو الشأن شأن اي كفارات يا شيخ عمرو ليس الحديث خاص بالصيام. نعم. اي كفارة القتل الخطأ. نعم. ماذا يصنع الذي لا يجد دية ولا يستطيع صياما هل يطعم واذا قلنا يطعم مع النزاع الطيب فيها يفترض انه لا يجد مالا يطعم به ماذا يصنع؟ فكل الامور هذه موكولة الى لكن في حالة توسعة يلزمه ان يفعل. نعم. اه بعض العلماء يقول ان الكفارة تكون على نحو الذي يتأدب به من يقسم كمثلا كمثل اذا اقسام وهو غني لا يعاقب بدفع المال انما يصوم ثلاثة ايام واذا اقسام وهو فقير يلزم بالمال فهل هذا الكلام يستقيم؟ يعني يقولون الاصب عليه يؤمر به حتى لا يكثر من الحلف ويرجع في يمينه. ولماذا لا نقول الاسهل له يفعله لان الله لان النبي ما خير بين امرين اني لا اختار ايسرهم. نعم. وان قل لي افعل الباقي نفي. نعم. يعني مسلا في في في صدقة الفطر مسلا شخص غني مخير بين الزبيب والتمر القط والرز مثلا قال لها نطعم طعم الرز خلاص اديت الذي علي والباقي اشترى به رز واخرجه صدقة. فقيه ولا مش فقيه؟ ها شرف فرق

فرق الزبيب كم؟ واشترى به رز يكون صدقة. له وجه او ليست له وجه؟ له وجه. له وجه. الفقه له دور يعني. آآ الثلاثة ورد عن عن بعض الناس انهم كانوا يغلظون الكفارة كابن عمر فيما سمعتم قبل في الكفارات كان اذا غلظ اليمين على نفسه هو والله والله والله لافعلن ولم يفعل اعتق رقبة او او كسى واذا كان يمين خفيف اطعم هذا رأي ابن عمر موقوف عليه. نعم. اه. وعائشة كانت تغلظ عن نفسها لما هجرت ابن الزبير وقالت والله واخذت عن نفسها عودا لا تكلمها حيا. نعم. نعم. احنا كنا فاهمين ان الغني مطلع الراجل يطلع زبيب لا لا يلزم الغني انه يطلع زبيب. لا لا يلزم. ولا يلزم ان الغني يعتق رقاب لان الله خير نعم. ها؟ كفرته طعام عشرة مساكين اوسط مطعم من اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة. في كتب الفقه ده ان مسلا امير علي فيلزم بالصيام ولا يلزم بالمال ده عشان الاسهل عليه ما نستطيع ان ما نستطيع ربنا قال ولا يجرمكم ان ان يكن غنيا او فقيرا فالله ولا بهما. نعم. اتفضل. وايضا الاطعام في منفعة للفقراء اكسر من صيامه وهو متعدي. اذا دخلت العقول. نعم. اذا ادخلت العقول ستجد اه عقولا متفاوتة ايضا. هم

مر عن معاذ ومرة عن زيد ابن عبد ربه ومرة عن عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. هو لم يسمع من معاذ ولا يسمع ولم يسمع. سيد ابن ثابت. زيد ابن عبد الله

ابن عبد ربه. قال هو ابو بكر يعني يتكلم على الحديث السابق حديث عبدالرحمن بن ابي ليلي احدثنا اصحابنا او حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وحدثنا معاذ بن جبل او حدثنا زيد بن نسابت ازاي عفوا زيد ابن عبد ربه ابن عبد ربه المصريين يقول لعبد ربه لا عبد ربه اه فيقول اختلف على عبدالرحمن بن ابي ليلة مر حدسنا معاذ بن جبل مر عن معاذ بن جبل ليس التحديث لانه لم يسمع من معاذ بن جبل فمنقطع ايضا. مر عن زيد بن عبد ربه وهو لم يسمع منه فهو منقطع ايضا. مرة حدثنا اصحابنا وليس فيها التصريح بانهم صحابة رسول الله. مرة حدثنا اصحاب محمد فلا بد ان ننظر الى الرواة عن عبدالرحمن عن ابن ابي ليلي ونرجح بينهم او نقول اضرب ابن ابي ليلي في الحديث اذا وجد ما يستدعى الاضطراب تفضل آآ يستحب للمسلم ان يصوم ثلاثة ايام من كل شهر. والنبي اوصى بها بعض اصحابه صلى الله عليه وسلم. فهل هذه الثلاث حددت بالايام البيض القمرية ام انها في اول الشهر لابي الدرداء ولابي هريرة عنهما وعن ابي ذر باسناد فيه انقطاع انه اوصاني كل يقول اوصاني خليلي بثلاث مطلقا صيام سلاسة ايام من كل شهر. نعم. ما فيها تقييد بالبيت. ليس فيها تقييد بثلاث البيوت. والاحاديث

في سلاسة البيت كلها متكلم فيها لكن بالمجموع تحسن والعمل عليها. لكن ولذلک لم ارى في البخاري ولا في مسلم رواية لا من لفظ البيض او القمرية الثالث عشر الرابع عشر الخامس عشر ليس منها شيء في البخاري وليس منها شيء في مسلم انما الذي في البخاري حديث ابي هريرة اوصاني خليلي بثلاث بصيام سلاسة ايام من كل شهر ومن اوتر قبل ان يناموا بركعتها بتاعة عفوا صلاة الظهر ركعتي الضحى. ونحوه من حديث ابي الدرداء. ونحوه مرسل من حديث ابي ذر رضي الله الله تعالى عنها. اما التنصيص على انها البيض او القمرية ليس في البخاري ولا في مسلم فيه ما علمش ابن هذا. وعن اسانيدنا كل اسانيدنا فيها كلامك اذا ضمت الى بعضها تقوى ببعضها. والله اعلم. واياك. بارك الله فيك شيخنا. وفيك

لاحد سؤال حول الصيام بصفة عامة؟ اي سؤال صيام يوم عاشوراء كان مفروضا ونصحا به الخطيب في رمضان صيام يوم عاشوراء تقدم الكلام عليه الربيع بنت معاذ كنا نوصم عاشوراء صبياننا لما قدم

امر بصيامه عليه الصلاة والسلام حديس اخر. كان على رأي فريق من العلماء امر بصيامه ثم لما نزل رمضان كان من شاء صامه ومن شاء تقدم للكلام علي بابتسام. كان مفروضا ونسخ بمليون عمران. ما هذا الكلام هنا احنا كنا تلت تيام كانت مفروضة ونسخت بني على سلامة الحديس. الحديس. نعم. المرأة المرضع والحامل شيخنا تطعم ام آآ تنتزر حتى تعافى وتقضي الصوم. ومن العلماء من قال تفعل الامرين معا فهل يصح لهم ذلك ايضا المرأة الحامل او المرضع الحديث الوارد فيها يعني تنصيحا على عمل المرضع حديس انس ابن مالك الكعبي الخشيري اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي بنا فدخلنا على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يأكل فقال ابنه كل اذنه فكل قلت اني صائم قال ان الله وضع للحامل والمرضع والمسافر الصوم وشطر الصلاة. كلمة وضع كان ابن حزم في في بعض الخلل شيئا ما. قد وضع اذا لا تصوم ولا قضاء عليه تماما لكن التحذير في هذا بعد مراجعة اقوال الجمهور وضع اسقط عنها عفوا جو جواز لها الفطر. لكن ليس المعنى انها لا تقضي. ليس المعنى انها لا تقضي بل عليها القضاء ومن العلماء من قال كابن عباس على اعتبار انه يرى ان الليلة ليست منسوخة وعلى الذين يطبقونه فدية طه المسكين يقول ليست منسوخة انما يقف في حق الشيخ الكبير والمرأة المرضع والحامل. واضح؟ نعم. نعم. هل في شيء يشهد التي انما وضع عن الموضع والحابل لا يكلف الله نفسا الا وسعها ان الله وضع المرضع والحامل الصوم والشطر والصلاة بس هو قال هنا الشاطر ليس معناه ليس منزل على الحامل والمرضع بالاتفاق. انما الشطر موضوعا عن صلاة المسافر. نعم. الذي يعني حياته صيام ثلاثة ايام. هل يجوز ان يصومهن في الشهر الذي من فتوصل صيامه ثلاثة ايام يصومها في اي ايام في نفس الشهر المشكلة. مر الشهر لو كل الشهر المريض يصوم في اي وقت على اعتبار قضاء النوافل اذا فات وقتها الرسول قضى سنة الظهر بعد العصر. نعم. صيام ثلاث سنوات متواليات ولم تصل على سنوجه تصوم الان الله قال فعدة من نعم اخر. وحجة القائلين ان الحامل والمرضع ان الحامل مريضة قوله تعالى حملته امه وهنا على وهن عضافا على ضعف فلذلك ولا تقضي اذا عوفيت والله اعلم. هم. رجل مريض مرضا اقعده عن الصيام ويعني لا برؤى منه الا ان يشاء يا الله لكنه غني بالكفارة واجبة عليه في الاطعام ام مستحبة في حقه؟ ما اعرف يجعل الايجاب الا ايضا قال ابن عباس في الايات المنفوخة التي ذهب الى عدم نسخها. نعم. وعلى الذين يطبقونه فدية وانس بن مالك فعله فعل انس ليس عن رسول الله انه كان لما اسن افطر واطعم. كان كل يوم مسكينا هل صح عن احد من اصحاب رسول الله انه نقل او صرح ان اكثر النبي من الصيام في شعبان كان بسبب انه كان تفوته وسلاسة ايام بسبب الغزوات او نعم. السفر فيقضيتها في شعبها. ما ذكر هذا والتعديل واضح لكن في الخبر يعني شيء من الكلام ذاك شهر بين رجب وشعبان يغفل عنه الناس مع اغماض يسير عن عن ضعف يسير فيه. نعم. بارك الله فيك. هل لي احد نعم؟ لو تكرر اكثر من رمضان على الاطلاق. تأخرت يعني؟ تأخرت. اه. لان في كثير من النساء تضم او الاعتبار ببعض الفتاوى ان لازم تكفر ثم تصوم. تكفر وتؤتى ان تصوم وتطعم. الزمن بالاثنين. ما بحثت في هذه المسألة ما وجدت دليلا لمن قال ان المرأة اذا فاتها صيام ما عليها خلال سنة ودخلت في العام الاخر ومر عليها رمضان اخر انها تطعم وتصوم. ما وجدت دليلا يجمع عليها ذلك. وكذلك الموت يسوع. وايا كان ايا كان لان الله اطلق فقال فعدة من ايام اخر. نختم من فضلك له طرق يحسن بها. تفضل. في الختام نشكر لشيخنا حفظه الله تعالى على ما قدم. ونسأل الله ان يجعل ما بقي من دعوته اعظم بركة واكثر انتشارا ونفعا. وان يتقبل منه وان يحفظه في ماله واهله ودينه امين. ونشكر لكم على حسن متابعتكم ونذكركم بصيام غد الاثنين ان شاء الله تعالى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. بارك الله فيكم وحببيكم